

دليل

الحقوق والواجبات الطلابية بالجامعة

تقديم

تعنى جامعة الملك فيصل بتعزيز روح التعاون والتواصل بين طلابها ، وتوثيق الروابط بينهم وبين منسوبي الجامعة من أعضاء هيئة التدريس و غيرهم من الموظفين و العاملين بالجامعة . ولحماية هذا التعاون في أطره النظامية أصدرت الجامعة هذه اللائحة إدراكا منها لأهمية صياغة لائحة معلنة يعرف بها الطالب ما له وما عليه من حقوق وواجبات ، ويتأسس عليها فهم متبادل بين الجامعة وطلابها يعون به حقوقهم الأكاديمية والخدمية وكيفية الحصول عليها من جهة ، و يدركون من جهة أخرى التزاماتهم تجاه الجامعة بما يجعلهم أهلاً لتحمل المسؤولية تجاه تصرفاتهم وأفعالهم في إطار القواعد والأنظمة المعمول بها .

أولاً: حقوق الطالب الجامعي :

(أ) في المجال الأكاديمي :

- (1) توفير البيئة الدراسية المناسبة لتحقيق الاستيعاب والدراسة بيسر وسهولة من خلال توفير كافة الإمكانيات التعليمية المتاحة لخدمة هذا الهدف .
- (2) الحصول على المادة العلمية والمعرفة المرتبطة بالمقررات الجامعية التي يدرسها وذلك وفقاً للأحكام واللوائح الجامعية التي تحكم العمل الأكاديمي .
- (3) الحصول على الخطط الدراسية بالكلية أو القسم والتخصصات المتاحة له ، الإطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة ، وإجراءات تسجيله في المقررات التي يتيحها له النظام وقواعد التسجيل ، مع مراعاة ترتيب الأولويات في التسجيل للطلاب وفق ضوابط عادلة عند عدم إمكانية تحقيق رغبات جميع الطلاب في تسجيل مقرر ما .

(4) حذف أو إضافة أي مقرر، أو حذف الفصل الصيفي بأكمله ، وفقاً لما يتيح نظام الدراسة والتسجيل في الجامعة وذلك في الفترة المحددة لذلك والمعلن عنها للطلاب .

(5) التأجيل أو الاعتذار عن الاستمرار في الدراسة لعذر تقبله جهة الاختصاص.

(6) التزام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمواعيد أوقات المحاضرات واستيفاء الساعات العلمية والعملية لها وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك، على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها من قبل عضو هيئة التدريس لاستيفاء المقرر.

(7) الاستفسار والمناقشة العلمية اللائقة مع أعضاء هيئة التدريس دون رقابة أو عقوبة في ذلك عليه ، ما لم يتجاوز النقاش ما تقتضيه الآداب العامة وحدود اللياقة والسلوك في مثل تلك الأحوال ، سواء كان ذلك أثناء المحاضرة أو أثناء الساعات المكتبية المعلنه لمقابلة الطلاب ، مع التزام عضو هيئة التدريس بالتقاليد والأعراف المجتمعية في التواصل بالنسبة للطالبات .

(8) أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي المعتمد ومحتوياته والمسائل ذات العلاقة التي تمت إثارتها أو الإحالة إليها أثناء المحاضرات وأن يراعى التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات بما يحقق التقييم العادل لقدرات الطالب .

(9) إجراء كافة الاختبارات التي تعقد للمقرر ما لم يكن هناك مانع نظامي يحول دون إجرائها وفقاً للوائح والتعليمات الخاصة بذلك على أن يتم إعلان الطالب بحرمانه من دخول الاختبار قبل ذلك بوقت كاف .

(10) طلب مراجعة إجابته في الاختبار النهائي وغيره وفق ما تقرره اللوائح والقرارات الصادرة عن الجامعة في تنظيم آلية تلك المراجعة وضوابطها .

11) معرفة نتائجه التي حصل عليها في الاختبارات الشهرية والفصلية والنهائية التي أداها بعد الانتهاء من تصحيحها واعتمادها .

(ب) في المجال غير الأكاديمي :

- 1) التمتع بالإعانة والرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة والمشاركة في الأنشطة المقامة فيها وفقاً للوائح والتعليمات الجامعية المنظمة لذلك .
- 2) الحصول على الرعاية الصحية الكافية بالعلاج داخل المستشفيات والمراكز الصحية التابعة للجامعة .
- 3) الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة (الكتاب الجامعي - السكن الجامعي - المكتبات المركزية والفرعية - الملاعب الرياضية - المطاعم - مواقف السيارات ... وغيرها) وذلك وفقاً للوائح والنظم المعمول بها بالجامعة .
- 4) الحصول على الحوافز والمكافآت المادية المقررة نظاماً .
- 5) الترشيح للدورات التدريبية والبرامج والرحلات الداخلية والخارجية ودعم مشاركته في الأنشطة الثقافية ، وكذا المشاركة في أنشطة خدمة المجتمع المحلي والأعمال التطوعية ، وفق اللوائح والنظم المعمول بها في الجامعة .
- 6) الشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء هيئة التدريس أو القسم أو الكلية أو أي وحدة من وحدات الجامعة ويكون تقديم الشكوى أو التظلم وفقاً للقواعد المعمول بها في الجامعة . وتمكين الطالب من معرفة مصير شكواه من قبل الجهة المختصة .
- 7) تمكينه من الدفاع عن نفسه أمام أي جهة في الجامعة في أي قضية تأديبية ترفع ضده وعدم صدور العقوبة في حقه إلا بعد سماع أقواله ، ما لم يثبت أن عدم حضوره كان لعذر غير مقبول بعد استدعائه للمرة الثانية .
- 8) التظلم من القرار التأديبي الصادر ضده وذلك وفقاً للقواعد المقررة في هذا الشأن.

9) الحفاظ على محتويات ملفه داخل الجامعة ونزاهة التعامل معه وعدم تسليم شيء منها إلا للطالب نفسه أو ولي أمره أو من يفوضه بذلك رسمياً ، ويستثنى من ذلك الحالات التي يطلب فيها تسليم أو معرفة محتويات ذلك الملف من قبل جهات التحقيق أو أجهزة القضاء أو جهة حكومية ذات مسؤولية بمحتويات الملف ، ولا يجوز إفشاء أو نشر محتويات ملفه ما لم يكن ذلك النشر نتيجة لقرار بعقوبة تأديبية في حق الطالب .

10) حق الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة في الحصول على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته وفقاً للأنظمة والقواعد المرعية .

ثانياً: واجبات الطالب الجامعي:

(أ) في المجال الأكاديمي:

1) الانتظام في الدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية في ضوء القواعد والمواعيد المنظمة لبدء الدراسة ونهايتها والتحويل والتسجيل والاعتذار والتأجيل والحذف والإضافة ، وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة السارية بالجامعة .

2) احترام أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعمال من منسوبي الجامعة وغيرهم من منسوبي الشركات المتعاقدة مع الجامعة وغيرهم من الطلاب داخل الجامعة وكذلك الضيوف والزائرين لها وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورة كانت .

3) احترام القواعد والترتيبات المتعلقة بسير المحاضرات والانتظام فيها وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقبول وفقاً للوائح والنظم .

- (4) عدم الغش أو المشاركة فيه بأي صورة كانت عند إعداد البحوث أو مشاريع التخرج أو المتطلبات الدراسية الأخرى للمقررات ، أو نسبة عمل غيره لنفسه.
- (5) التزام الطالب بالقواعد والترتيبات المتعلقة بالاختبارات وعدم الغش أو محاولته أو انتحال الشخصية أو التزوير أو إدخال مواد أو أجهزة ممنوعة في قاعة الاختبار أو المعامل أو المساعدة في ارتكاب أي من تلك التصرفات.
- (6) التزام الطالب بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسؤول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات .

(ب) في المجال غير الأكاديمي:

- (1) التزام الطالب بأنظمة الجامعة ولوائحها وتعليماتها والقرارات الصادرة تنفيذها وعدم التحايل عليها أو انتهاكها أو تقديم وثائق مزورة للحصول على أي حق أو ميزة خلافاً لما تقضي به الأحكام ذات العلاقة .
- (2) حمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده في الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها .
- (3) عدم التعرض لممتلكات الجامعة أو تجهيزاتها بالإتلاف أو العبث أو التشويه أو تعطيلها عن العمل أو المشاركة في ذلك .
- (4) التزام الطالب بالتعليمات الخاصة بترتيب وتنظيم واستخدام مرافق الجامعة وتجهيزاتها للأغراض المخصصة لها .

- (5) التزام الطالب بالزي والسلوك المناسبين للأعراف الجامعية والإسلامية والمجتمع السعودي وبعدم القيام بأية أعمال مخلة بالأخلاق الإسلامية أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة.
- (6) الهدوء والسكينة داخل مرافق الجامعة والامتناع عن التدخين وعدم إثارة الإزعاج والتجمع غير المشروع أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك .
- (7) عدم تنظيم الجمعيات داخل الجامعة أو إصدار نشرات أو توزيعها أو جمع أموال أو توقيعات قبل الحصول على ترخيص من الجهات المختصة
- (8) عدم الغياب الجماعي بدون عذر مقبول أو التحريض على عدم حضور المحاضرات والتمرينات والدروس العملية وغيرها مما تقضي اللوائح بالانتظام فيها.
- (9) عدم حيازة أو توزيع مواد إعلامية مخالفة لأنظمة الجامعة أو الدولة.
- (10) عدم مخالفة قواعد الأمن والسلامة والتعليمات المرورية داخل الجامعة .